

الأشباه والنظائر

الموضع الثالث الطعام و الشراب حال المخمصة .

الموضع الثالث .

الطعام و الشراب حال المخمصة .

و ثمن المثل فيه : هو القسر اللائق به في ذلك الزمان و المكان قطعاً و كذا ثمن مثل السترة و الرقبة في الكفارة و المبيع بوكالة أو نحوها و المسروق يعتبر فيه حال الشراء و البيع و السرقة و مكانه قطعاً